

حاشية السندي على النسائي

الحكمين قوله فيبوء أي يرجع القاتل بإثمه الضمير للقاتل أو المقتول أي يصير متلبسا بإثمه ثابتا عليه ذلك أو اثم المقتول بتحميل اثمه عليه والتحميل قد جاء ولا ينافيه قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى لأن ذلك لم يستحق حمل ذنب الغير بفعله وأما إذا استحق رجوع ذلك إلى أنه حمل أثر فعله فليتأمل قوله فاتقها أي فاتق هذه السيئة القبيحة المؤدية إلى مثل هذا الجواب الفاضح قوله